

Distr.
GENERAL

S/AC.31/1998/57
7 October 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



لجنة مجلس الأمن المنشأة

عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣)

بشأن الحالة في أنغولا

مذكرة شفوية مؤرخة ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ موجهة
إلى رئيس اللجنة من القائم بالأعمال بنيابة لبعثة
الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة

يهدي القائم بالأعمال بنيابة لبعثة سلطنة عُمان لدى الأمم المتحدة تحياته إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣) بشأن الحالة في أنغولا، ويترشّف بالإشارة إلى مذكرة رئيس اللجنة المؤرخة ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٨.

إن حكومة سلطنة عُمان، امثلاً منها لقرار مجلس الأمن رقم ١١٧٣ (١٩٩٨) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨، ستلتزم بأحكام الفقرتين ١١ و ١٢ من ذلك القرار.

وبعدها لذلك، تم تحديد الشرطة الملكية العُمانية ووزارة التجارة والصناعة في سلطنة عُمان بوصفهما السلطتين التشريعيتين اللتين تتوليان شؤون التصدير والاستيراد (إلى أنغولا ومنها) وتقومان بتنسيقها، بما في ذلك استيراد المعادن الثمينة. كما ستتّخذ التدابير الازمة لوقف جميع التعاملات المتصلة بصناعة التعدين، مع الأفراد أو الكيانات التابعين للاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا) والمناطق الأخرى الخارجة عن سيطرة الحكومة الائتلافية. وعلاوة على ذلك، ستتصدر تعليمات إلى البنك المركزي العُماني والمؤسسات المالية الخاصة الأخرى في سلطنة عُمان لتقوم بتجميد أصول يونيتا كمنظمة، وأصول كبار مسؤوليها وأعضاء أسرهم المباشرة البالغين، وفقاً للقرار ١١٧٣ (١٩٩٨)، وفي تعاون وتنسيق مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٨٦٤ (١٩٩٣).
